

المعلومة الأمنية في وسائل الإعلام

بين القيم الإخبارية و أخلاقيات العمل الإعلامي

Security information in the media
Between news values and ethics of media work

د/ بن دريس أحمد

جامعة وهران 1 أحمد بن بلة - الجزائر

bendris.ahmed@yahoo.com

تاريخ الإرسال: 2019/12/15؛ تاريخ القبول: 2019/12/28

Abstract :

The security news has recently been one of the most important topics that the media are keen to publish and display to the audience, readers And viewers. There were different justifications during this hard challenge of spreading the news of terrorism in the Arab world media, and some of them say that the media responds only to the wishes of the public who are looking for this type of news. The coverage of terrorism, violence and excitement in the various media is a process of rebuilding reality according to specific interests and goals. News values in general are mechanisms and criteria defined by commercial, financial and political values in any society. And here where the question is imposed: are the Terrorism, sex and violence being shown by the media in order to achieve the goal of reducing terrorism and raising the awareness of society members to avoid it? Or its main goal is putting excitement, strangeness, immediate and movement in order to attract the largest audience to increase sales, advertising and gain?

Keywords:The security news ; Ethics; The audience ; Right to privacy ; Right to publish.

ملخص :

شكلت الأخبار الأمنية في الآونة الأخيرة أحد أهم الموضوعات التي تحرص وسائل الإعلام على نشرها وعرضها لجمهور القراء والمشاهدين ، وقد اختلفت تبريرات هذا السباق المحموم نحو زيادة نشر أخبار الإرهاب في وسائل الإعلام العربية ، فالبعض يجزم أن الرغبة في تحقيق نسب مشاهدة كبيرة وبالتالي الزيادة في حجم الإعلانات هو ما يدفع وسائل الإعلام إلى نشر أخبار الإرهاب، ومنهم من يجيب بأن وسائل الإعلام تستجيب فقط لرغبات الجمهور الذي يبحث عن هذا النوع من الأخبار.

إن تغطية الإرهاب و العنف و الإثارة في وسائل الإعلام المختلفة هي عملية إعادة بناء الواقع وفق مصالح و أهداف معينة ، كما أن القيم الخبرية بصفة عامة هي آليات و معايير تحددتها القيم التجارية والمالية والسياسية في أي المجتمع ، و هنا يفرض السؤال التالي نفسه :هل تغطية الإرهاب والجنس والعنف هي ممارسة إعلامية من أجل تحقيق غاية الحد من الإرهاب و زيادة وعي أفراد المجتمع لتجنبه ؟ أم الهدف هو الإثارة والغرابة والآنية و الحركة من أجل استقطاب أكبر عدد من الجمهور لزيادة المبيعات و الإعلانات و الكسب ؟

الكلمات المفتاحية : الأخبار الأمنية ؛ أخلاقيات ؛ الجمهور؛ الحق في الخصوصية ؛ الحق في النشر.

مقدمة

كالعادة دائما وفي المحافل العلمية والجامع البحثية ومراكز الدراسات ، اختلاف و تناقض و تنافر بين وجهات النظر حول الإرهاب ، وربما في ملتقانا هذا سنجد أطيافا تمثل هذه الاتجاهات ، بناء على خلفيات قد تكون دينية أو سياسية أو مبنية على رؤية مجردة ...لكن في النهاية لا يوجد تعريف واحد

للإرهاب فهو مصطلح لا يمكن أن يكون حياديا ، هناك توافق على أنه عمل مخز و غير شرعي... لا يوجد توافق على تعريف ما هو فعل " الإرهاب " ، وبالتالي على إعطاء هذا الفعل تقييما اجتماعيا أو أخلاقيا⁽¹⁾.

الإرهاب يجمع بين العنف والدعاية فهو يسعى إلى إحداث حالة خوف لدى الجماهير لكي تضغط على الدولة للقبول بطلباتها ، الهدف من العمل الإرهابي إذاً ليس العنف بحد ذاته، بل نشر حالة ذعر لدى الجماهير المستهدفة، وكلما كانت تغطية وسائل الإعلام لحدث العنف أوسع كان نجاح العمل العنيف أكبر⁽²⁾.

هناك آراء عديدة اتفقت على أن للإرهاب محتوى سياسيا ، فأعمال العنف من ذلك الصنف لا تكون لدوافع ذاتية أو لمصالح شخصية ، وإنما العمل الإرهابي غالبا ما تأخذ أحداثه طابعا دراميا يهدف إلى جذب انتباه أكبر قدر ممكن من وسائل الإعلام و الرأي العام ، ومن ثم فإن الهول و الفرع الذي تخلفه الأعمال الإرهابية بعدا إعلاميا كبيرا⁽³⁾.

ولعل موضوع الإرهاب من المواضيع الأكثر حساسية من حيث التناول الإعلامي فقد اتهمت في كثير من الأحيان وسائل الإعلام ، - بقصد أو بغير قصد - بالتحريض و التضليل و نشر الأفكار المتطرفة باسم مساحات الحرية المتاحة ، كما اتهم البعض الآخر - الإعلام العربي الرسمي على وجه الخصوص - بعدم القدرة على المواجهة⁽⁴⁾.

فالإرهابي يحتاج إلى الإعلام ، ويعتبره سلاحا استراتيجيا لا بد من جذب انتباهه ، والإعلام قد يخدم أهداف الإرهابيين بنشر أقوالهم وأفعالهم ، وتضخيم قوتهم دون قصد ، ليعطي بذلك للإرهاب صدى إعلاميا واسعا ، وعلى هذا يصبح الإعلام بمختلف وسائله - خاصة السمعية البصرية منها -

دعامة لأعمال الإرهابيين من خلال التطرق إلى أعمالهم بشكل مفرط ونوع من المزايدة ، عبر الصور والتقارير و التعليقات الصحفية المؤثرة ، التي تحقق مصالح مهنية و إقتصادية مؤكدة لوسائل الإعلام ، ويتحول الإرهاب إلى مادة إعلامية للمتاجرة قصد تحقيق أرباح مادية⁽⁵⁾.

من جهة أخرى فإن إن حق المواطن في الإعلام يشمل كل الجوانب الاجتماعية و الاقتصادية و السياسية و الثقافية و غيرها كما أن المطلوب من وسائل الإعلام أن تتابع كل النشاطات الحكومية بدقة ، " فتعنى بإبلاغ المواطنين بكل ما يدور في الحكومة والهيئات الأخرى من الأنشطة ، حيث تصبح وسائل الإعلام جزءا متداخلا في العملية السياسية من خلال مراقبة مراكز السلطة على كل المستويات"⁽⁶⁾ ، لكن في بعض الحالات فإن بعض المعلومات التي لاشك في قيمتها الصحفية قد تلحق الضرر بالأمن الوطني (القومي) إذا تم نشرها ، وفي مثل هذه الأحوال كيف يلتزم الصحفي بنشر الأخبار أو كتمانها من أجل المصلحة القومية؟⁽⁷⁾.

فهل يجب على وسائل الإعلام أن تلتزم بإخبار الجمهور المستهدف كل ما يدور حوله من أحداث ، وتتمسك بحق الجمهور في الإعلام أم الخوف من الإنعكاسات و الآثار السلبية لعملية نقل المعلومات التي يمكن أن تؤثر على الجمهور وعلى قراراته الأمنية بخلق حالة من القلق و الخوف داخل كيانه الإجتماعي؟

اتجاهات نشر أخبار الإرهاب في وسائل الإعلام:

هل نشر أو لا نشر أخبار الإرهاب؟

شكلت أخبار الإرهاب في الآونة الأخيرة أحد أهم الموضوعات التي تحرص وسائل الإعلام على نشرها وعرضها لجمهور القراء والمشاهدين ، وقد

اختلفت تبريرات هذا السباق المحموم نحو زيادة نشر أخبار الإرهاب في وسائل الإعلام العربية ، فالبعض يجزم أن الرغبة في تحقيق نسب مشاهدة كبيرة وبالتالي الزيادة في حجم الإعلانات هو ما يدفع وسائل الإعلام إلى نشر أخبار الإرهاب، ومنهم من يجيب بأن وسائل الإعلام تستجيب فقط لرغبات الجمهور الذي يبحث عن هذا النوع من الأخبار.

إن تغطية الإرهاب و العنف و الإثارة في وسائل الإعلام المختلفة هي عملية إعادة بناء الواقع وفق مصالح و أهداف معينة ، كما أن القيم الخبرية بصفة عامة هي آليات و معايير تحددها القيم التجارية و المالية و السياسية في أي المجتمع ، و هنا يفرض السؤال التالي نفسه :هل تغطية الإرهاب و الجنس و العنف هي ممارسة إعلامية من أجل تحقيق غاية الحد من الإرهاب و زيادة وعي أفراد المجتمع لتجنبه ؟ أم الهدف هو الإثارة و الغرابة و الآنية و الحركة من أجل استقطاب أكبر عدد من الجمهور لزيادة المبيعات و الإعلانات و الكسب ؟

سابقا أثير جدل كبير في أوساط الإعلاميين ورجال الأمن و العدالة حول جدوى نشر الأخبار الخاصة بالإرهاب في وسائل الإعلام ، وما إذا كان النشر مفيدا أم ضارا ، وما إذا كان يساعد في تقليص أعداد الجرائم الإرهابية أو أنه يساعد على زيادتها و الإيحاء بأنها أمور تحدث كل يوم و في كل المجتمعات.

الذين يفضلون عدم النشر يبررون رأيهم بأن :

- نشر أخبار الإرهاب يساعد على الترويج لها و للطرق المختلفة لارتكابها إذ تُعرف المجرمين بخطط الكشف عنهم من قبل مصالح الأمن وبالتالي يعملون على تفاديها .
- سبق الصحفي المرتبط بالإرهاب يجعل بعض الصحفيين يحاولون الوصول إلى المعلومة بأقصر الطرق حتى لو حصلوا عليها من شهود

عيان، أو من أحد مواقع الإنترنت، دون أن يكلفوا أنفسهم عناء البحث عن المعلومة من مصادرها الموثوقة وبالتالي نشر معلومات غامضة أو ناقصة أو مكذوبة فتكون التغطية ذات انعكاسات سلبية على المجتمع ومؤسساته⁽⁸⁾.

• نشر أخبار الإرهاب ومع مرور الوقت قد يهون من فداحة الإرهاب في ما قد يدفع البعض إلى ارتكاب الإرهاب ، كما أن كثافة تعرض أفراد الجمهور لهذه المواد قد يتسبب في تأثيرها على مدركاتهم وتصوراتهم بما يزيد من انتشار الإرهاب أو يزرع الخوف لديهم ، أو يقلل من هيبة المؤسسات الأمنية ويضفي صورة مبالغ فيها عن حجم انتشار الجرائم داخل المجتمع وبالتالي زعزعت الشعور بالأمن لدى أفراد المجتمع⁽⁹⁾.

• كثيرا ما يحول نشر أخبار الإرهاب دون الوصول إلى العدل في الحكم في قضايا الإجرام، وذلك عندما تصدر الصحف أحكامها مقدما على المجرمين ، وتطلق عليهم كلمات مثل (القاتل) (المجرم)... قبل صدور الحكم القضائي⁽¹⁰⁾.

- أما الذين يرون أهمية النشر فإن رأيهم يتأسس على :
- أن تكثيف نشر أخبار الجرائم الإرهابية يساعد في "خلق وعي جماهيري" اتجاه الإرهاب كسلوك غير سوي ، أيضا فإنهم يرون أهمية اطلاع الفرد على ما يدور حوله في إطار تحقيق مبدأ الحق في الإعلام.
- إن التعقيم الإعلامي على أخبار الإرهاب قد يقلل من درجة الوعي العام لدى أفراد المجتمع في التعامل مع الإرهاب وقد يتسبب ضعف الوعي في زيادة الضحايا نتيجة لهذا الأمر.

- أن نشر أخبار الإرهاب يعد وسيلة من وسائل الوقاية منها ، كما يساعد في بروز رأي عام يضغط باتجاه إجراء إصلاح لنظام العدالة الاجتماعية خاصة إذا كانت فيه ثغرات ينفذ منها المجرمون.
- نشر أخبار الإرهاب ينبه الجمهور إلى ما يجب عليه القيام به عندما يواجه مواقف فيها تعدي عليه كالخطف و الاغتصاب والقتل ...
- نشر أخبار الإرهاب ومتابعة تفاصيلها جنائيا و قضائيا في وسائل الإعلام يجعل الناس مطمئن إلى نظام العدالة الجنائية وأنه يقوم بدوره كما ينبغي .

أي قيم وأي أخلاقيات لتغطية الجريمة الإرهابية ؟

تشهد الموضوعات المتعلقة بأخلاقيات وسياسات وتشريعات الاتصال على المستوى الدولي جدلا واسعا بعد أن أربكت ثورة الاتصال بدياياتها المدوية النظم القيمية والتشريعية القديمة السائدة وقد بدأ الاهتمام ينصب على تقييم أثر تكنولوجيا الاتصال وكيفية ضبط هذا الأثر ليتوافق مع القيم الموجودة في الرقي بالإنسان ، ومن وسائل ضبط هذا الأثر سن القوانين ووضع السياسات وتحديد الجهات الأخلاقية و القيمية التي يتبناها المجتمع السليم لحفز الحياة الإنسانية إلى آفاق أرحب ... (11)

لأخلاقيات المهنة الإعلامية مجموعة من المبادئ نجدها تشترك في كل مدونة لأخلاقيات المهنة وهي بمثابة أفكار و تصورات تتكرر من مدونة إلى أخرى بناء على ما يحمله المهنيون الإعلاميون من أفكار حول الأخلاقيات ، و تتركز أغلب هذه المبادئ في ثلاث محاور هامة و أساسية هي :

1- احترام حق إعلام المواطن و الدفاع عنه ، و كذا الدفاع عن الوسائل الكفيلة بتحقيقه مثل احترام مصادر المعلومات ، نشر المعلومات الصحيحة

والدقيقة، النزاهة والكاملة، التفرقة ما بين الحدث و التعليق(*)، بالإضافة إلى استعمال وسائل نزاهة في الحصول على المعلومات.

2- احترام حقوق المواطن والدفاع عنها بما فيها الحق في الكرامة و الشرف و الحق في الصحة البدنية و المعنوية ، الحق في التعبير في وسائل الإعلام و حق الرد ، و الحق في احترام الشخصية بما فيها ذات البعد العمومي.

3- الحفاظ على الجانب الاجتماعي بعدم الدعوة إلى العصيان المدني أو التمييز العرقي أو العنصري

وقواعد السلوك المهني قد تهدف إلى حماية واحدة أو أكثر من الفئات التالية:

- حماية الجمهور.
- حماية القائمين بالاتصال (المرسل).
- حماية مالكي القنوات الاتصالية (جريدة إذاعة ، تلفزيون، موقع أنترنت...)
- حماية مسؤولي النشر في وسائل الإعلام .
- النظر في قضايا المعلنين والذين يشترون خدمات وسيلة الإعلام المتنوعة.

حقوق الإنسان وأخلاقيات العمل الإعلامي

إن ما شهده النصف الثاني من القرن الماضي من تطورات تكنولوجية في مجال الاتصال أدى إلى تغييرات جذرية في النمط الحياتي للإنسان وأثر على الهيكل الذي قامت عليه مكوناته الاقتصادية والسياسية و الاجتماعية والنفسية واستقرت عليه حياته فترة طويلة من الزمن منذ بداية الثورة الصناعية وثورة الاتصالات والمعلومات في القرن التاسع عشر ، فالتقدم التكنولوجي ومعدل السرعة الفائقة التي يسير بها وخاصة في مجال تكنولوجيا الاتصال والانفجار المعلوماتي الكبير جعل من العسير على الإنسان استيعاب

كل المعلومات المتوفرة لديه ودراستها واستغلالها كما ينبغي، إذ لم يعد هناك مصدر واحد يهيمن على الأخبار بل عدة مصادر، ولم يعد هناك من يقرر كون المعلومات والأخبار صحيحة أم خاطئة، ولم يعد حتى الصحفي كما كان هو مصدر الأخبار الوحيد والرئيسي.

تكنولوجيا الاتصال أثرت بما تنقله من صور ومشاهد على الحرية الشخصية وعلى تكامل الأمم وسيادتها، ففي ظل الثورة التكنولوجية أصبح الفرد أكثر شفافية للآخرين حتى في مجال حياته الخاصة، وأصبح من واجب الحكومات والأفراد الاهتمام بسبل المحافظة على الحرمات الشخصية من خلال الدفاع عن الفرد ضد العديد من طرق تهديد حرته الشخصية، مما يقتضي تطوير التشريعات القائمة لتوفير الحماية لخصوصيات الفرد ضد انتهاكات الأجهزة التكنولوجية الحديثة⁽¹²⁾.

كل هذا انعكس بشكل سلبي على وعي الجمهور بحقيقة الوظائف التي يجب أن يقوم بها الإعلام من خلال وسائله المختلفة، خاصة التلفزيون الذي أصبح في السنوات الأخيرة من أوسع الوسائل انتشارا وأكثرها جاذبية لدى الجمهور، وذلك لقدرته على مخاطبة الطبقات المختلفة وفي مستويات العمر المختلفة، وعلى مدى زمني كبير نسبيا، فيمكن من خلال شاشة التلفزيون إرسال العديد من الرسائل التي يمكن أن تصل إلى فئات عديدة من الجمهور⁽¹³⁾، فنجد هذا الجمهور في الوطن العربي مثلا يستهلك المنتج الإعلامي بصورة غير متفحصة وغير نقدية فهو مثلا يتعرض للمواد الإعلانية، ويعتبرها شكلا من أشكال التسلية والترفيه في حين يتجاهل طبيعة الرسالة التي قد تتضمن بعدا ترويجيا لسلعة ما، هذا من جهة، وقد تحمل من جهة

أخرى رسائل قد تمس قيمه و سلوكياته و أساليب عيشه وحتى بعض مقوماته.

كما يفتقر هذا الجمهور إلى الأدوات التي تؤهله لكي يتذوق الأعمال الفنية الراقية ، التي تخدم ثقافته و قيمه الحضارية و الجمالية و الفكرية ، فنجده يقبل على ما تبثه وسائل إعلامه من المتوجات الهابطة المستوردة ، الأمر الذي أدى إلى سيادة ما يسمى بالمحتوى الثقافي المتدني - الذوق الهابط - الذي يجذب أكبر عدد من الجمهور ، الأمر الذي جعل بعض وسائل الإعلام تسعى نحو تحقيق هدفها الأساسي و هو الربح ، و هذا يبث كل محتوى يثير الاهتمام و يدعمه كالجنس و العنف والإرهاب بأنواعها ، و هذا حتى يزيد حجم الجمهور الذي يتعرض للإعلانات⁽¹⁴⁾ .

• الحق في حماية الخصوصية الحق في حماية الخصوصية بدأ الإهتمام به في أواخر القرن 19 نتيجة انتشار صحافة الإثارة (الصحافة الصفراء) ، والحق في الخصوصية هو حق الفرد في حماية بعض مظاهر حياته الخاصة ، ومنها بالذات المحافظة على السرية بما يصون سمعة الشخص ، ويصون معطيات الحياة التي تحرص على عدم تدخل الناس فيها⁽¹⁵⁾ .

من خلال بحثها عن الحقيقة ، تتعامل وسائل الإعلام يوميا مع قضية "غزو الخصوصية" وتكمن المشكلة في أنه إلى أي حد يمكن أن تبحث وسائل الإعلام عن المعلومات بدون أن تتعدى على حقوق الآخرين ، وخاصة حق الفرد في الحفاظ على أسرار حياته الخاصة ؟⁽¹⁶⁾ ، فالشخصيات العامة بحكم عملها وتعرضها للرأي العام تعرض حياتهم الخاصة للحديث عنها وتعرضها للنقد وتحول حياتهم إلى قطعة من الزجاج الشفاف بعد أن كان جدارها مانعا قويا، لهذا يصبح احترام الحياة الخاصة ، طبقا لكافة التشريعات في مختلف دول

العالم ، قيد على حرية الصحف في النشر ، فكلما اتسع نطاق الحياة الخاصة انكمش نطاق حرية الصحفي في النشر والعكس صحيح⁽¹⁷⁾ .
ومن مظاهر غزو الحياة الخاصة :

- التطفل على الشؤون الخاصة للآخرين والإقحام المادي لها ، كأن يصور صحفي شخصا قبضت عليه الشرطة وقادته إلى الحبس ، ثم يقوم الصحفي بنشر تلك الصورة ففي هذه الحالة يمكن للصحفي أن يواجه تهمة اقتحام الخصوصية.

- نشر الأسرار الخاصة والكشف عنها مثل نشر خبر مرفوق بصورة شخص مريض بالسيدا بدون إذنه أو رغبته.

- تزييف حقيقة شخص أو صفته كاستعمال الصور المركبة (فوتومونتاج) التي تظهر الشخص على غير حقيقته ، مثلا نشر صورة لرجل شرطة يصحبها تعليق عن فساد الشرطة بدون أن يكون هناك علاقة لهذا الرجل بفساد جهاز الشرطة .

- استغلال صورة و إسم شخص معين دون إذنه لأغراض تجارية أو سياسية أو غيرها من المزايا، الأمر الذي يتحول إلى عدوان على الخصوصية .

فالحق في الإعلام يعني نشر كل الأحداث التي تقع في المجتمع ، والقول بغير ذلك يعني فرض نوع من الوصاية على حرية الصحافة ، على أن استعمال هذا الحق يجب أن لا يمس حق الإنسان في الاحتفاظ بخصوصياته ، وعدم تناول الآخرين عليها ، و لا يعني إشباع رغبات الجمهور التعدي على خصوصيات الأفراد ولكن يجب أن تبقى مساحة يُسمح فيها لوسائل الإعلام بالدخول إليها وذلك في إطار المصلحة العامة ، بمعنى الاعتراف للجمهور بحق الحصول على المعلومات التي تهمه في كافة نواحي الحياة في المجتمع دون

الدخول في الحياة الخاصة للأفراد ، والتي ترتبط بالجمهور في أي حال من الأحوال ، وإلا فإن هذا يعد تطفلا على حياة الأفراد يعرض الصحف للمسؤولية عما تقوم بنشره .

ويشير كثير من الباحثين إلى حق آخر لصيق بحق الخصوصية ألا وهو الحق في الصورة والذي زادت أهميته خاصة بعد ظهور كاميرات التصوير ، والأجهزة الأخرى ذات التقنية والإمكانات الهائلة في مجال التصوير والتلاعب بالصورة والتعديل فيها ، ومن هنا برزت فكرة إضافة الحق في الصورة أي حق الشخص في الاعتراض على التقاط صورته ونشرها دون إذنه .

• الحق في محاكمة عادلة : تشكل أخبار الجرائم والمحاکمات مادة يومية أساسية للصحف ، وخاصة الجرائم التي تعبر عن اتجاهات معينة في المجتمع ، مثل قضايا الاغتصاب واختطاف الأطفال ، والقتل والاعتقالات السياسية والمخدرات والتنظيمات الإرهابية المناهضة لقواعد المجتمع ، حيث تقوم وسائل الإعلام وخاصة الصحف عادة في حالة إثارة إحدى القضايا بالاستعانة برجال من القضاء ورجال من الإدارة لاستشارتهم ومعرفة رأيهم حول ما يجري في هذه القضايا الهامة حتى تحصل على السبق الصحفي وتزيد من التوزيع والانتشار وبالتالي من الأرباح الكبيرة، دون الاهتمام بحسن سير العدالة ، فتتبنى اتجاهها معينا تسعى إلى نشره والإيحاء للجمهور بصحته والإيحاء للقضاة بأنه هو الاتجاه الصحيح ، والتأثير على الشهود لاتهام المتهمين جزافا فيتأثر أفراد المجتمع ضد بعض المتهمين .

بعض الأحيان يقع الاصطدام بين وسائل الإعلام ورجال العدالة بسبب رغبة وسائل الإعلام في إفشاء الأسرار وتقديم المعلومات عن أخبار المحاکمات واحتمالاتها ونتائجها والرغبة في تقديم خدمة إخبارية متكاملة ، ومن ناحية أخرى يحرص القضاة على توفير الحماية الكافية لكافة المتقاضين

وضمنان عدم تسريب معلومات يمكن أن تُؤثر على سير العدالة وحياد القضاة، وعدم تعبئة الرأي العام ضد المتهمين قبل صدور الحكم النهائي سواء بالبراءة أو بالإدانة⁽¹⁸⁾.

وقد أقر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان⁽¹⁹⁾ مجموعة من المبادئ التي تهدف إلى الحفاظ على قيمة الإنسان وشرفه وكرامته دون تمييز وذلك عند دخوله ساحة العدالة وهذه المبادئ هي:

- حق كل شخص في اللجوء إلى محاكمه الوطنية لإنصافه في حالة الاعتداء على حقوقه الأساسية "المادة الثامنة"
- حق كل شخص في محاكمة علنية عادلة أمام محكمة مستقلة ومحيدة "المادة العاشرة"

• كل شخص بريء حتى تثبت إدانته بمحاكمة علنية "المادة الحادية عشر" حتى يتحقق عنصر نزاهة القضاء كان لا بد من عدم السماح لوسائل الإعلام بأن تستمر في نشر الأحكام المسبقة التي يمكن أن تؤثر على تجرد القضاة بحيث يتاح للمدعى عليه أن يحصل على محاكمة عادلة ، وتنص جميع مواثيق الشرف الأخلاقية للإعلاميين على أن نشر الأحكام المسبقة يمكن أن يؤثر على حق المتهم في محاكمة عادلة ، وأهمية تحري الدقة والتوازن عند تغطية أخبار المحاكم والجرائم ، وعلى هذا فإن حق الصحفي في تناول الجرائم بالبحث والتعليق لا ينفي وجوب التزام الأمانة في عرض الوقائع الخاصة بالدعاوى المطروحة ، فلا يجب أن يتخذ الصحفي أو الإعلامي من الصحيفة مثلا وسيلة للإساءة إلى سمعة الأفراد ويجب احترام التوازن بين حق الجمهور في الإعلام والحرية واحترام الحياة الخاصة للأفراد⁽²⁰⁾.

• الحق في النشر : تتجلى إساءة إستعمال الحق في النشر عندما يقوم الإعلامي بنشر وإذاعة الأخبار التي تتعلق بالجرائم الإرهابية خاصة إذا كان ارتكاب الجريمة أمرا غير ثابت ، بل هو مجرد إدعاءات، أو أنه مجرد حالة لم يُرفع أمرها إلى القضاء ، فلا يجوز إشاعة هذا الأمر مطلقا ، ويُحرم تناقل الأحاديث بشأن جريمة لم تُثبت خاصة إذا كانت تتعلق بالأعراض ، فمجرد التكلم بشأنها يعتبر أمرا غير مقبول ويرى (والترليمان Lippman walter) " أن الجريمة قطعة من الحياة التي نحيها وليس الخطر آت من نشر أخبار الجريمة في ذاتها ، بقدر ما هو آت من تحول الصحفي إلى قاض ونائب عام"⁽²¹⁾.

ينبغي أن تحافظ وسائل الإعلام على حق المتهم في محاكمة عادلة أثناء نشرها للجريمة والتحقيق فيها إعلاميا فالتغطية الإعلامية غير الرشيدة قد تتسبب في حرمان المتهم من محاكمة عادلة كما تشكل الرأي العام ضد المتهم قبل صدور حكم القضاء ولا سيما في جرائم القتل والاعتصاب والفساد وكثيرا ما تصدر أحكام القضاء التي تبرئ المتهم بعد إدانة وسائل الإعلام وتعبئة الرأي العام ضده⁽²²⁾ من هذا يظهر أنه من المفروض على الصحافة أن لا تستغل هذا السلاح الخطير الذي في قبضتها وهو النشر، في سبيل التهديد بنشر الفضائح لابتزاز الأموال من الأفراد أو الجماعات ، أو الإثراء على حساب المعايير الخلقية والاجتماعية بتوجيه أكثر اهتمامه إلى أخبار الجرائم الشاذة والإفاضة في نشر كل ما يتعلق بها من ظروف وملابسات ودقائق مما يهز كيان المجتمع ويضر بالشباب من الجنسين بصفة خاصة⁽²³⁾.

خطاب الصورة والأعمال الإرهابية

للتلفزيون ميزة خاصة كونه الوسيلة التي تعتمد الطبيعة التلازمية لثنائية الصوت والصورة في نقل المضمون الإعلامي وله بذلك تأثير مزدوج على المتلقي، الأول هو تأثير الصورة على نفسيته بشكل مباشر ولا تؤثر على عقله، وأصبحت هي التي تشكل الاتجاهات وتصوغ القيم وتوجه السلوك للملايين المشاهدين⁽²⁴⁾ ، والثاني هو تأثير الكلمة التي يمكن أن تفعل فعلها المؤثر على المتلقي إن هي استخدمت بالطريقة الصحيحة والمؤثرة ، وعليه فإن للصورة التلفزيونية أثراً كبيراً على المتلقي من حيث الفهم والاستيعاب ، فهو لا يحتاج إلى عناء وجهد وتحليل ليفهم ما يريد أن تقوله الصورة ، فالتلفزيون هو وسيلة أنصاف المتعلمين لفهم ما يدور حولهم وبناء معارفهم الموجودة أساسياتها لديهم⁽²⁵⁾ .

فخطاب الصورة Discourse of image هو الإتصال الحادث بين المرسل والمستقبل عبر وسيط مرئي إلكتروني بهدف تبليغه برسائل تنطوي على مضمون معين ، تلك الرسائل التي تحتوي على لقطات ومشاهد تجسد هيئة المنبه وشكله ، وطبقاً لهذا المنطق يغدو خطاب الصورة عملية تبليغ الآخر برسائل معينة عبر الصور⁽²⁶⁾ .

فلا شك إذا في أن حضور الصورة في حياتنا اليومية ، والذي يزداد كثافة بفعل تطور التكنولوجيا الرقمية يطرح عديد الإشكاليات الجديدة في مختلف المجالات: الإعلام والثقافة ، والتعليم والتربية والترفيه ، ويؤثر بشكل حاسم في خيالنا وفي إدراكنا للواقع ، والذي يختلف من ثقافة إلى أخرى ومن مجتمع إلى آخر⁽²⁷⁾ .

في هذا الاتجاه يجد التلفزيون نفسه أمام إشكالية جد صعبة ، فإن تعرض للإرهاب كمادة إعلامية عن طريق تقديم الصور و أعمال الإرهابيين، فإنه قد يكون في خدمة الإرهابيين بطريقة غير واعية و غير مقصودة ، أما في حالة تجاهل الإعلام للعمل الإرهابي فإنه يتنكر لرسالته السامية و المتمثلة في إطلاع الرأي العام على حقيقة ما يحدث من أحداث ووقائع مهما كانت سلبية⁽²⁸⁾.

ولهذا السبب اقترحت اللجنة الخاصة بموضوع الإرهاب الدولي التابعة للأمم المتحدة على الدول ، أن تحصر تغطيتها الإخبارية للأعمال الإرهابية في حدود ضيقة ، وذلك لحرمان الإرهابيين من تحقيق هدفهم المتمثل في الحصول على أكبر دعاية دولية ممكنة لعملياتهم⁽²⁹⁾.

ماذا ينبغي أن يكون ؟

إذا نظرنا إلى الحدث الصحفي في إطار العولمة الإعلامية اليوم في القطر العربي ، نرى أن الحدث ليس هو ما يساعدك على معرفة وتشخيص توجهات المجتمع ، ويحدد مسؤوليتك اتجاهها بل هو ما يسمح بالبيع إذا كان ضمن صحافة مكتوبة ، أو ازدياد ربح قناة تلفزيونية ، إن كان الحدث يعرض في القناة التلفزيونية ومثل روجي غارودي هذا في أنك " إذا كنت تُحب زوجتك فذلك لا يهم أحدا ، فإذا قتلتها فهذا حدث (متفرقات) وهو يكلفك مقالة صغيرة في الصحيفة أو 27 ثانية في النشرة التلفزيونية ، وإذا ما قطعها إربا فهذا يستحق عمودا في صحيفة أو ثلاث دقائق من البث ، وإذا ما أكلتها... فإنها الشهرة"⁽³⁰⁾.

هذا يعني أننا أمام إعلام لن يتغير بين يوم وليلة و أن العولمة الإعلامية تفرض منطقتها من عدة نواح ، والمنطق التجاري هو سيد المواقف ، ما يجعل

المسؤولية كبيرة على القائمين على المؤسسات الإعلامية في توجيه الجهود نحو ترشيد عملية التغطية في حدود المسؤولية الاجتماعية للمجتمع وكذا متغيراته وتوازناته ، فالعلاقة بين الإعلام والمجتمع علاقة جدلية وعلاقة تأثير وتأثر فمصدر قوة الصحافة كما يقول عزي عبد الرحمن هو مجتمعها ومؤسساتها وليس السعي نحو إرضاء الآخر أو الامتثال له... ويخص ذلك إدراج جل شرائح المجتمع وقواه في الجهد الإعلامي وإسهام الصحافة في توضيح أهداف المجتمع وقيمه كما تدعو إلى ذلك نظرية المسؤولية الاجتماعية في الإعلام⁽³¹⁾.

لا يمكن إخفاء الحقائق إلى الأبد كما كان الحال في السابق في ظل التدفق الهائل للمعلومات ، لهذا فالعمليات الإرهابية من المفيد نشرها في وسائل الإعلام لكن بوعي ومسؤولية والتزام بالقيم الأخلاقية والمهنية ، تخدم الجمهور وتحفز لديه الشعور بالمشاركة من خلال إعلام اجتماعي يمنح الفرصة للمجتمع المدني ليقدم مختلف مكوناته ، ليتعرفوا بعضهم على بعض وليتجاوزوا في ما بينهم، وهو الإمكانية المفتوحة لكل مواطن أو مجموعة من المواطنين للدخول بجرية وبفعالية للاتصال مع أي مواطن آخر أو مجموعة أخرى في جو من التسامح والإحترام المتبادل⁽³²⁾.

• الجهات القضائية في القطر العربي عليها أن تتعاون مع الإعلاميين وأن تفسح المجال لتداول المعلومات بشأن الجرائم الإرهابية ، بما يسمح بغلق الباب أمام المتاجرين بها ، فيوفرون المعلومات لوسائل الإعلام بالشروط التي لا تخل بسير العدالة والتأثير على قراراتها إذا كانت لا تزال قيد التحقيق.

• وسائل الإعلام في الوطن العربي يجب أن تسعى إلى نشر ثقافة الحوار و التسامح و نبذ كل أشكال التطرف و العنف ، و إشاعة الأفكار التي تطور

و تخدم تنمية قدرات أفراد المجتمع وإمكاناته ، كما يجب التنسيق بين وسائل الإعلام المختلفة (صحافة مكتوبة ، مرئية مسموعة ، الكترونية ... لإيجاد الصيغ الملائمة والمناسبة و الموحدة لتعامل هذه الوسائل مع الظاهرة⁽³³⁾ .

- التركيز في الإعلام على الروابط الإجتماعية و الوحدة الوطنية وقضية الإنتماء و المصلحة و المصير المشترك و بين ما لهذه الأفعال من تأثير خطير على كل ذلك و على تماسك المجتمع ووحدة الوطن و زرعها للكراهية و الأحقاد بين أبناء البلد الواحد و تدميره لصالح فئة منحرفة أو دولة أجنبية مغرضة و معادية⁽³⁴⁾ .
- تشجيع البحوث والدراسات على المستوى الوطني و العربي والتي تسلط الضوء على تأثير نشر وسائل الإعلام للجريمة الإرهابية وسبل مواجهة التجاوزات في هذا الشأن ، كما يتوجب الإشتراك في أبحاث فيها مختصين من الجهات الأمنية والعدالة و باحثين في مجالات التربية و علم النفس و الاجتماع و الإعلام لدراسة الإرهاب و علاقة الإعلام به .
- لا يجب أن تُعزز الصورة العامة للتلفزيون والتي يكسبها المشاهدين من خلال برامج التلفزيون من مشاعرهم بالخوف و مخاوفهم من البيئة العنيفة المحيطة بهم ، إذ عليها في المقابل تشكيل صورة الأمن والسلام و عدم الانسياق خلف الإشاعات و التحريض .
- قيام وسائل الإعلام بكافة أشكالها بتوعية الجمهور بالأساليب الإجرامية التي يلجأ إليها الجناة لارتكاب مثل هذه الجرائم الإرهابية (حملات التوعية التي كان يقوم بها الجيش الجزائري و السلطات الأمنية لتحسيس الجمهور بخطر الإرهابيين)
- لا بد أن تظهر الفضائيات العربية أن المجتمع يرفض الجريمة و يدينها و

يتقزز منها ومن فاعليها و ذلك عبر لقاءات مصورة بالناس من مختلف الأعمار والشرائح و المستويات مع التركيز على الجهات ذات التأثير الأدبي و النفسي على المشاهد مثل رجال الدين و الأساتذة والمعلمين و الأطباء و الممثلين... إلخ⁽³⁵⁾.

● لا بد لرجل الإعلام أن يعرف الفلسفة الإعلامية لواقعه الاجتماعي ، بل لا بد للباحثين الإعلاميين والمفكرين ورجال الإعلام أن يبرزوا الفلسفة الإعلامية التي تناسب مجتمعهم وأن يجعلوها واضحة، ورجل الاتصال الناجح هو" الذي يخطط للاتصال واضعا في ذهنه الجمهور المستهدف واهداف الإتصالي والرسالة الفعالة والمؤثرة والاستجابة التي تساعده في تقييم عملية الإتصال والتأثير لتغيير سلوك المستقبل"⁽³⁶⁾.

● تأكيد عدالة وقوة و إمكانيات أجهزة الأمن و اعتمادها لوسائل تحقيق رفيعة المستوى و ذكية مع الخبرة و تجربة لا يستهان بها تمكنها من كشف شبكات و أساليب الجريمة و الإرهاب و قراءتها... وهذه النقطة بالذات لا بد من التركيز عليها إذ أن ذلك لا يعتبر فقط ردعا للمجرمين و الإرهابيين و إنما بناءا للثقة و الحوار بينها ة بين الناس الذين يمكنهم تدعيم عمل أجهزة الأمن كثيرا في هذا المجال و ذلك في حال شعورهم بالثقة و الاحترام و في نفس الوقت إظهار مدى ضعف و جهل و هشاشة مرتكبي الجريمة ووضاعة و ضعف المجرمين و منطقتهم و حماقة دوافعهم⁽³⁷⁾.

● بيان أن الإرهاب ظاهرة عالمية و لا تقتصر على العالم العربي أو الإسلامي... مع إعطاء أمثلة لحركات التمرد في العالم و التي ترتكب أعمالا إرهابية مثل حركة إيتا الانفصالية في إسبانيا... و الشيني في أيرلندا و التأميل في تيمور الشرقية و اتشيه في أندونيسيا و المافيا في إيطاليا

... وغيرها⁽³⁸⁾.

- التدخل التشريعي بالنص صراحة على تجريم التشهير والإساءة في استعمال حق النشر وعدم احترام الحياة الخاصة للضحايا وذويهم ، عندما يتعلق الأمر بالجرائم الإرهابية كالاغتصاب أو الاختطاف أو القتل
- حان الوقت لتأسيس الجمعيات الوطنية لحماية المستمعين والمشاهدين من التلوث الإعلامي ، والتي تكون مهمتها رقابية وناقدة لوسائل الإعلام ، وموجهة لوسائل الإعلام المرئية والمسموعة، وتكون جمعيات شعبية ، تتكون من المهتمين بتطوير خدمات الإذاعة والتلفزيون وتحمل مسؤولياتها الاجتماعية.

الهوامش:

- 1- مجموعة من الباحثين ، العرب و الإعلام الفضائي ، بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية ، ط:1 ، 2004 ، ص 78
- 2- المرجع نفسه ، ص 79-80
- 3- نصيرة تامي ، المعالجة الإعلامية لظاهرة الإرهاب في الجزائر من خلال التلفزيون الجزائري ، مذكرة ماجستير في علوم الإعلام والاتصال ، جامعة الجزائر ، كلية العلوم السياسية والإعلام ، 2004 ، ص 4
- 4- تمار يوسف ، الإرهاب و إشكالية العمل الإعلامي ، مجلة فضيلة يصدرها اتحاد إذاعات الدول العربية ، عدد 3،4 ، تونس ، 2007 ، ص 45
- 5- المرجع نفسه ، ص 45
- 6- حسن عماد مكاوي ، أخلاقيات العمل الإعلامي (دراسة مقارنة) ، الدار المصرية اللبنانية ، ط:1، مصر، 1994، ص 167
- 7- جون هاتلنج ، أخلاقيات الصحافة ، تر: محمد عبد الرؤوف ، الدار العربية للنشر والتوزيع، القاهرة، 1993 ، ص 24
- 8- محمد بن سليمان الصبيحي ، التغطية الإعلامية لنشر أخبار الجريمة الأخلاقية في وسائل الإعلام السعودية - دراسة وصفية في ضوء أبعاد نظرية المسؤولية الاجتماعية ومحددات نشر أخبار الجريمة - ، حلقة علمية بكلية الدعوة والإعلام حول : «نشر أخبار الجريمة الأخلاقية وقضاياها» ، كلية الدعوة والإعلام ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، ديسمبر 2009 ، ص 5
- 9- المرجع نفسه ، ص 5

- 10- أمين بن أحمد المغامسي ، قواعد عامة لنشر أخبار الجرائم والحوادث في الصحف ،المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب ، المجلد 17 ، ع : 34 ، ص 138
- 11- الطاهر شقرون وآخرون، الطريق السريعة للمعلومات في الوطن العربي الواقع والآفاق ، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ، تونس ، ط:1 ، 1999 ، ص122
- (*) " إن مسألة فصل الواقعة عن الرأي و التعليق هو محل جدال مستمر بين الباحثين الأكاديميين والصحافيين المهنيين إذ يرى البعض انه برغم التعهد بالموضوعية والدقة والحقيقة ، فإن الأخبار لا تعطي إلا تقريراً جزئياً فقط عن العالم و ينسبون النقائص في التقرير إلى الروتين اليومي و المعتقدات التي تقوم عليها الصحيفة اليومية في إنتاج الأخبار " عن عزي عبد الرحمن ، مجموعة من الباحثين ، عالم الاتصال ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، ط:1، ص91
- 12- ليلي عبد المجيد، التشريعات الإعلامية، ج:3، مركز جامعة القاهرة للتعليم المفتوح، القاهرة ، 2000، ص349
- 13- منير محمد حجاب ، الإعلام و التنمية الشاملة ، ط:1 ، دار الفجر للنشر و التوزيع ، 1998 ، ص 251
- 14- عبد الحميد محمد ، نظريات الإعلام و اتجاهات التأثير ، ط :1 ، دار عالم الكتب ، 1997 ، ص 138
- 15- حمدي عبد الرحمن ، الوسيط في النظرية العامة للالتزامات ، الكتاب الأول المصادر الإرادية للالتزام ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ط:1، 1999، ص66
- 16- حسن عماد مكاوي ، مرجع سابق ، ص268
- 17- فادية أبو شهبية ،المجلة الجنائية القومية ، عدد خاص عن حقوق الإنسان في مراحل اتهامه بالتحقيق والمحاكمة "الدعوى الجنائية" ،المجلد رقم 40، ع:1-2-3 ، مصر، مارس - جويلية - نوفمبر ،1987، ص293
- 18- حسن عماد مكاوي، مرجع سابق، ص293
- 19-OBSERVATOIRE NATIONAL DES DROITS D L'HOMME, DECLARATION UNIVERSELLE DES DROITS DE L'HOMME , O.N.P.S, 1998 , P 8 . 9
- 20- مدحت محمود عبد العال، المسؤولية المدنية الناشئة عن ممارسة مهنة الصحافة ،كلية الحقوق جامعة القاهرة ، ط:1 ، 1994 ، ص363
- 21- محمود فهمي، الفن الصحفي في العالم ، دار الكتاب المصرية، القاهرة ، ط:1 ، 1964 ، ص95
- 22 -Erik Bucy , Living in the information Age : A new Media Reader, MA.(Australia : United Kingdom, United states , 2002), PP . 289 -290
- 23- عبد العزيز شرف، الصحافة المتخصصة ووحدة المعرفة، علم الكتب، القاهرة، ط:1، 2003، ص58

- 24 - Anderson . D.R. , **Children and Television across National comparison**, Academy of political and social science, 1998. P 17
- 25- السيد بهنسي حسن ، استخدام نموذج الاهتمام ودوافع المشاهدة في اتخاذ القرارات الخاصة بتقييم موضوعات برامج الأطفال في التلفزيون المصري، مؤتمر الطفل المصري بين الخطر والأمان، جامعة عين شمس ، 1995، ص 22
- 26 - Philippe Breton .Serge Proulx, **l'explosion de la communication** (introduction aux théories et à la pratique de la communication, La Découverte, Paris ,2 eme Edi, 2006, p20
- 27- نصر الدين العياضي ، الصورة في وسائل الإعلام العربية : بين البصر والبصيرة ، **مجلة الإذاعات العربية** ، العدد : 01 ، إتحاد إذاعات الدول العربية ، تونس، 2006 ، ص74
- 28- نصيرة تامي ، مرجع سابق ، ص 78
- 29 - Michel Wiewiorika et Dominique Wolton , **Terrorisme a la une , Terrorisme et démocratie** , parid, edition Gallimard , 1987, p .78
- 30 - روجي غارودي، العولمة المزعومة: الواقع، الجذور، البدائل ، تر:محمد السبيطلي ، دار الشوكاني للنشر والتوزيع، صنعاء ، د ط ، 2000، ص77
- 31 ، www.philadelphia.ed 2006/5/ 6 - عزي عبد الرحمن، تجليات الخوف في الصحافة، 31، 15:30،
- 32 - HERVE Collet, **Communiquer pourquoi , comment :Le guide de la communication sociale**, PARIS : Cridec, 2004 , p102
- 33- تمار يو سف ، مرجع سابق ، ص 46
- 34- درية عبد الحق شرف الدين ، دور القنوات الفضائية العربية في التصدي لظاهرة الإرهاب ، **مجلة الإذاعات العربية** ، إتحاد إذاعات الدول العربية ، ع 4 ، 2006 ، ص 131
- 35- المرجع نفسه ، ص 131
- 36- إبراهيم أبو عرقوب ، **الاتصال الإنساني ودوره في التفاعل الاجتماعي** ، دار مجدلاوي ، عمان، بدون طبعة ، 1993، ص12
- 37- درية عبد الحق شرف الدين ، مرجع سابق ، ص 132
- 38- المرجع نفسه ، ص 133